

تصدر عن وزارة شؤون الإعلام  
مملكة البحرين

## المراسلات

إدارة وسائل الإعلام

الجريدة الرسمية

وزارة شؤون الإعلام

المنامة-مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

[officialgazette@iaa.gov.bh](mailto:officialgazette@iaa.gov.bh)

الموقع الإلكتروني:

[www.mia.gov.bh](http://www.mia.gov.bh)

السنة الخامسة والسبعون



## محتويات العدد

- مرسوم رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض أحكام المرسوم رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم هيئة الكهرباء والماء..... ٤
- مرسوم رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢٢ بتعيين رئيس لهيئة الكهرباء والماء..... ٥
- مرسوم رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٢ بتعيين وكلاء مساعدين في وزارة التربية والتعليم ..... ٦
- قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٢ بتعيين مدراء في وزارة التربية والتعليم ..... ٧
- تعميم بشأن عطلة عيد الأضحى المبارك لعام ١٤٤٣هـ..... ٨
- قرار رقم (٩١) لسنة ٢٠٢٢ بشأن شطب قيد محام مشغل ..... ٩
- قرار رقم (٩٢) لسنة ٢٠٢٢ بشأن شطب قيد محام مشغل ..... ١٠
- قرار رقم (٩٥) لسنة ٢٠٢٢ بتفويض رئيس مجلس الأوقاف الجعفرية بتكليف بعض موظفي الشؤون القانونية في إدارة الأوقاف الجعفرية لتمثيل الإدارة والترافع عنها أمام المحاكم..... ١١
- قرار رقم (٩٦) لسنة ٢٠٢٢ بشأن التجديد لكاتب عدل خاص..... ١٣
- قرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٢ بشأن الترخيص بتسجيل جمعية أصدقاء كرونز والقولون التَّقْرُحي ..... ١٤
- قرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٢٢ بشأن الموافقة على طلب تحويل كافة الأعمال المصرفية المتعلقة بالعملاء الأفراد من بنك الإثمار ش.م.ب. (مقفلة) إلى بنك السلام ش.م.ب..... ١٩
- إعلان عن طلب تصفية بنك أوال إجبارياً ..... ٢٠
- الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة - إعلان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٢..... ٢١
- الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الرسوم والنماذج الصناعية - إعلان رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٢ ..... ٣١
- إعلانات إدارة التسجيل ..... ٣٣



مرسوم رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٢  
بتعديل بعض أحكام المرسوم رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٠  
بتنظيم هيئة الكهرباء والماء

نحن حمد بن عيسى آل خليفة

ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم رقم (٩٨) لسنة ٢٠٠٧ بإنشاء هيئة الكهرباء والماء،

وعلى المرسوم رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم هيئة الكهرباء والماء،

وبناءً على عرض وزير شؤون الكهرباء والماء،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

تحل عبارة «رئيس الهيئة» محل عبارة «الرئيس التنفيذي بدرجة وكيل وزارة» الواردة في مقدمة المادة الأولى من المرسوم رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم هيئة الكهرباء والماء، وعبارة «نائب رئيس الهيئة» محل عبارة «نائب الرئيس التنفيذي» أينما وردت في هذا المرسوم.

المادة الثانية

على وزير شؤون الكهرباء والماء تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين

حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء

سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ٢٤ ذي القعدة ١٤٤٣هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٢م

مرسوم رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢٢  
بتعيين رئيس هيئة الكهرباء والماء

نحن حمد بن عيسى آل خليفة  
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته،  
ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،  
وعلى المرسوم رقم (٩٨) لسنة ٢٠٠٧ بإنشاء هيئة الكهرباء والماء،  
وعلى المرسوم رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم هيئة الكهرباء والماء، المعدل بالمرسوم رقم  
(٢٨) لسنة ٢٠٢٢،

وبناءً على عرض وزير شؤون الكهرباء والماء،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعيّن سعادة السيد كمال بن أحمد محمد رئيساً لهيئة الكهرباء والماء، مع احتفاظه بدرجةه  
السابقة.

المادة الثانية

على وزير شؤون الكهرباء والماء تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في  
الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء  
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:  
بتاريخ: ٢٤ ذي القعدة ١٤٤٣هـ  
الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٢م

مرسوم رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٢  
بتعيين وكلاء مساعدين في وزارة التربية والتعليم

نحن حمد بن عيسى آل خليفة  
ملك مملكة البحرين.  
بعد الاطلاع على الدستور،  
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته،  
ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،  
وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٨ بتعيين مدير عام معهد البحرين للتدريب في وزارة  
التربية والتعليم،  
وعلى المرسوم رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم وزارة التربية والتعليم،  
وبناءً على عرض وزير التربية والتعليم،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

- يُعيّن في وزارة التربية والتعليم كلُّ من:
- ١- الدكتورة سماح محمد سليمان العجاوي
  - ٢- الدكتورة سناء سعيد عبدالله الحداد
  - ٣- السيد هيثم عيسى عبدالله السهلي
- وكيلاً مساعداً لتطوير سياسات التعليم والتعلم.  
وكيلاً مساعداً للاستراتيجيات والأداء.  
وكيلاً مساعداً للخدمات المساندة.

المادة الثانية

على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في  
الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء  
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:  
بتاريخ: ٢٧ ذي القعدة ١٤٤٣هـ  
الموافق: ٢٦ يونيو ٢٠٢٢م

## قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٢ بتعيين مدراء في وزارة التربية والتعليم

رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:  
بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها، وعلى المرسوم رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم وزارة التربية والتعليم، وبناءً على عرض وزير التربية والتعليم،

### قرر الآتي:

#### المادة الأولى

يُعيّن في وزارة التربية والتعليم كلُّ من:

- ١- السيد فواز أحمد الشروقي
  - ٢- السيدة نادية سعيد ناجي المريسي
  - ٣- السيدة زهرة عبدالله عيسى الدلال
- مديراً لإدارة الإتصال.  
مديراً لإدارة نُظُم المعلومات.  
مديراً لإدارة الخِدْمَات الطلابية.

#### المادة الثانية

على وزير التربية والتعليم تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء  
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٨ ذي القعدة ١٤٤٣هـ  
الموافق: ٢٧ يونيو ٢٠٢٢م

## تعميم بشأن عطلة عيد الأضحى المبارك لعام ١٤٤٣هـ

بمناسبة عيد الأضحى المبارك لعام ١٤٤٣هـ، تعطّل وزارات المملكة وهيئاتها ومؤسساتها العامة يوم الوقوف بعرفة ويوم العيد واليومين التاليين له، والتي تصادف أيام الجمعة والسبت والأحد والاثنين ٩ و١٠ و١١ و١٢ ذو الحجة ١٤٤٣هـ الموافق ٨ و٩ و١٠ و١١ يوليو ٢٠٢٢م، وحيث أن يوم السبت يقع ضمن هذه العطلة، يتم التعويض عنه بيوم الثلاثاء الموافق ١٢ يوليو ٢٠٢٢م.

رئيس مجلس الوزراء  
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ١ ذي الحجة ١٤٤٣هـ  
الموافق: ٣٠ يونيو ٢٠٢٢م

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٩١) لسنة ٢٠٢٢  
بشأن شطب قيد محام مشتغل

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠،  
وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٥) لسنة ١٩٨١ بشأن تنفيذ قانون المحاماة،  
وبناءً على عرض المسجل العام،

## قرر الآتي:

## مادة (١)

يُشطب قيد السيد صالح غانم فضل البوعينين من جدول المحامين المشتغلين، إنفاذاً لنص  
البند (٢) من المادة (٤) من قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠.

## مادة (٢)

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ  
صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢٩ ذي القعدة ١٤٤٣هـ

الموافق: ٢٨ يونيو ٢٠٢٢م

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٩٢) لسنة ٢٠٢٢  
بشأن شطب قيّد محامٍ مشتغل

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠،  
وتعديلاته،وعلى القرار رقم (٥) لسنة ١٩٨١ بشأن تنفيذ قانون المحاماة،  
وبناءً على عرض المسجل العام،

## قرر الآتي:

## مادة (١)

يُشطب قيّد السيد خالد حمد راشد الرميثي من جدول المحامين المشتغلين، إنفاذاً لنص  
البند (٢) من المادة (٤) من قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠.

## مادة (٢)

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ  
صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢٩ ذي القعدة ١٤٤٣هـ

الموافق: ٢٨ يونيو ٢٠٢٢م

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

## قرار رقم (٩٥) لسنة ٢٠٢٢

بتفويض رئيس مجلس الأوقاف الجعفرية بتكليف بعض موظفي الشئون  
القانونية في إدارة الأوقاف الجعفرية لتمثيل الإدارة  
والترافع عنها أمام المحاكم

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠،  
وتعديلاته،وعلى قانون محكمة التمييز الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٢ بإنشاء المحكمة الدستورية، المعدل بالمرسوم  
بقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢،وعلى القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إعادة تنظيم هيئة التشريع والرأي القانوني،  
وتعديلاته،وعلى المرسوم رقم (٦) لسنة ١٩٨٥ بشأن تنظيم مجلسي الأوقاف السنية والجعفرية  
وإدارتهما، وتعديلاته،وعلى القرار رقم (١١) لسنة ١٩٩١ بشأن اللائحة الداخلية لمجلسي الأوقاف السنية  
والجعفرية،وعلى كتاب رئيس إدارة الأوقاف الجعفرية رقم (أ أ ج / ش ق ت و - م ش ق / ج خ / - ص  
ز / ٢٠٢٢ / ١٢٤٣٩٣) المؤرخ ١٦ / ٥ / ٢٠٢٢ بشأن طلب الموافقة على تفويض بعض موظفي الشئون  
القانونية في إدارة الأوقاف الجعفرية بالترافع أمام المحاكم،  
وبناءً على عرض وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

يُفوض رئيس مجلس الأوقاف الجعفرية بتكليف بعض موظفي الشئون القانونية في إدارة  
الأوقاف الجعفرية لتمثيل الإدارة والترافع عنها أمام المحاكم - مجتمعين أو منفردين - في  
الدعاوى التي تكون طرفاً فيها أمام المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها عدا محكمة

التمييز، وهم:

- ١- صادق عبدالعزيز الزيمور.
- ٢- كوثر يوسف أحمد.
- ٣- حميدة جعفر المرزوق.
- ٤- حسن عيسى بن رجب.
- ٥- محمد صادق العصفور.
- ٦- حسين عبدالكريم جباري.

### المادة الثانية

لا يخل هذا التفويض بحق إدارة الأوقاف الجعفرية في تكليف جهاز قضايا الدولة بتمثيلها في القضايا التي يرى رئيس مجلس الأوقاف الجعفرية بالتنسيق مع وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف ضرورة تكليف الجهاز بمباشرتها أمام المحاكم أو هيئات أو مراكز التحكيم أو الجهات الأخرى التي يخولها القانون اختصاصاً قضائياً.

### المادة الثالثة

يسري هذا التفويض على الدعاوى التي تكون إدارة الأوقاف الجعفرية طرفاً فيها سواءً قبل سريان هذا القرار أو بعده.

### المادة الرابعة

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٣٠ ذي القعدة ١٤٤٣هـ

الموافق: ٢٩ يونيو ٢٠٢٢م

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٩٦) لسنة ٢٠٢٢  
بشأن التجديد لكاتب عدل خاص

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٧١ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدلة بالقرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٩،

وعلى القرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم تراخيص وأعمال والتزامات وجزاءات كاتب العدل الخاص للقيام بأعمال التوثيق، المعدل بالقرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩، وعلى الأخص المادة (٩) منه،

وعلى القرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠١٩ بتعيين كاتب عدل خاص، وبناءً على عرض الوكيل المساعد لشئون المحاكم والتوثيق،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

يُجَدِّدُ للسيد أكرم نبيل الحاج ككاتب عدل خاص (اللغة الإنجليزية).

## المادة الثانية

على الوكيل المساعد لشئون المحاكم والتوثيق تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٣٠ ذي القعدة ١٤٤٣هـ

الموافق: ٢٩ يونيو ٢٠٢٢م

## وزارة التنمية الاجتماعية

قرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٢

## بشأن الترخيص بتسجيل جمعية أصدقاء كرونز والقولون التَّقْرُحي

وزير التنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٣ بشأن تنظيم جمَع المال للأغراض العامة، وعلى القرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ في شأن تنظيم سجل قيّد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وعلى اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة التنمية الاجتماعية الصادرة بالقرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧، وعلى النظام الأساسي لجمعية أصدقاء كرونز والقولون التَّقْرُحي،

## قرر الآتي:

## مادة (١)

تُسجَل جمعية أصدقاء كرونز والقولون التَّقْرُحي في سجل قيّد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية تحت قيّد رقم (٣/ج/أج/ث/٢٠٢٢).

## مادة (٢)

يُنشر هذا القرار وملخص النظام الأساسي المرافق في الجريدة الرسمية، ويُعمل بهما من اليوم التالي لتاريخ النشر.

وزير التنمية الاجتماعية

أسامة بن أحمد خلف العصفور

صدر بتاريخ: ٢٤ ذي القعدة ١٤٤٣هـ

الموافق: ٢٢ يونيو ٢٠٢٢م

## بيان بأسماء الأعضاء المؤسسين لجمعية أصدقاء كرونز والقولون التَّقرُّحي

- ١- فاطمة خالد محمود أحمد محمود حاجي.
- ٢- زينب عبد المجيد أحمد محمد صالح.
- ٣- محمد أحمد محمد صالح عبد الله المعلا.
- ٤- سارة محمد علي أحمد.
- ٥- قدسية السيد منصور علوي كاظم.
- ٦- هناء محمد عطايه الله عبد الله.
- ٧- أحمد عبد العلي عبدالعزيز حسين العالي.
- ٨- خالد عدنان يوسف أحمد عبد اللطيف بوجندل.
- ٩- جاد مكي محمد سرحان.
- ١٠- ميرنا سهيل ألماظ.

## ملخص النظام الأساسي لجمعية أصدقاء كرونز والقولون التقرُّحي

تنص المادة الأولى من النظام الأساسي على أن الجمعية قد تأسست بمملكة البحرين في عام ٢٠٢٢م تحت قيد رقم (٣/ج/أج/ث/٢٠٢٢) طبقاً لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ والقرارات الصادرة تنفيذاً له.

وتُسجَل الجمعية بوزارة التنمية الاجتماعية، وتثبت الشخصية الاعتبارية للجمعية من تاريخ نشر تسجيلها في الجريدة الرسمية طبقاً لأحكام القرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ في شأن تنظيم سجل قيَد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة العمل والشئون الاجتماعية.

ومقر الجمعية ومركز إدارتها هو مبنى ٥٨، شقة ١٠٩، طريق ٣٨٠٣، مجمع ٧٣٨، عالي، مملكة البحرين.

ولا يجوز للجمعية الاشتغال بالسياسة أو الدخول في مضاربات مالية كما لا يجوز لها أن تنتسب أو تشترك أو تنضم إلى جمعية أو هيئة أو نادٍ أو اتحاد مقره خارج مملكة البحرين بدون إذن مسبق من وزارة التنمية الاجتماعية بذلك.

تقوم الجمعية في حدود القوانين المعمول بها في مملكة البحرين وبعد أخذ الموافقة المسبقة من الجهات المختصة وبالتنسيق معها بالعمل على تحقيق الأهداف الآتية:

- ١- المساهمة في نشر الوعي فيما يتعلق بمرض القولون التقرُّحي وداء كرون.
- ٢- تقديم الخِدْمات المساندة للمرضى في كافة المجالات الاجتماعية والعلاجية والإنسانية.
- ٣- العمل على متابعة الشئون الطبية للمرضى والوقوف إلى جانبهم وتقديم المساعدات الممكنة والدعم النفسي للتخفيف من آثار المرض.
- ٤- تشجيع تبادل الأفكار العلمية بمجالات عمل الجمعية بين مختلف الجهات والهيئات محلياً وعالمياً وتنسيق النشاطات الأهلية المختلفة المرتبطة برعاية مرضى القولون التقرُّحي.
- ٥- توفير الدراسات والأبحاث العلمية المتعلقة بمرضى القولون التقرُّحي.

وتسعى الجمعية لتحقيق أهدافها في حدود القوانين المعمول بها بمملكة البحرين وبعد أخذ الموافقة المسبقة من الجهات المختصة بالوسائل الآتية:

- ١- إقامة الفعاليات والمؤتمرات والندوات والمحاضرات الخاصة بمرض القولون التقرُّحي.
- ٢- إقامة الحلقات التدريبية الخاصة بمرض القولون التقرُّحي وطرق علاجه مع الجهات الطبية.
- ٣- إنشاء موقع إلكتروني للجمعية على شبكة الإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعي.

وتستهدف الجمعية القيام بالأنشطة الآتية:

١- اجتماعية.

٢- ثقافية.

وقد بيّن النظام الأساسي شروط العضوية في الجمعية وهي على النحو الآتي:

١- أن لا يقل عمر العضو عن ثمانية عشر عاماً.

٢- أن يكون حسن السمعة والسلوك وأن لا يكون قد حُكِم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة إلا إذا رُد إليه اعتباره.

كما قسم النظام الأساسي العضوية إلى:

١- العضوية العاملة.

٢- العضوية المنتسبة.

٣- العضوية الفخرية.

وبيّن النظام الأساسي حقوق الأعضاء وواجباتهم وطريقة الانضمام والانسحاب والفصل وإسقاط العضوية من الجمعية، كما بيّنت المادة (١٧) من النظام حق العضو في التظلم من قرار فصله أمام الجمعية العمومية العادية وغير العادية واعتبار قرار الجمعية العمومية نهائياً في هذا الشأن.

وقد تضمّن النظام الأساسي بيان الهيئات المختلفة للجمعية فقد اعتبر أن الجمعية العمومية هي السلطة العليا في رسم سياسة الجمعية ومراقبة تطبيقها، وتسري قراراتها على جميع أجهزتها ولجانها وأعضائها. وبيّن النظام الأساسي كيفية انعقاد الجمعية العمومية العادية منها وغير العادية والشروط الواجب اتّباعها عند عقدها والنصاب القانوني الواجب توافره وكيفية التصويت على قراراتها والدعوة إليها.

كما حدّد النظام الأساسي اختصاصات كل من الجمعية العمومية العادية وغير العادية.

كما بيّن النظام الأساسي أن مجلس الإدارة يتكون من عشرة أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية من بين أعضائها لمدة سنتين قابلة للتجديد مدة أو مدداً أخرى، ويتم انتخابهم بالاقتراع السري المباشر.

واعتبر النظام الأساسي أن مجلس الإدارة هو السلطة التنفيذية للجمعية ويقوم بتنفيذ السياسة التي ترسمها الجمعية العمومية والقرارات التي تُصدرها تحقيقاً للأغراض المشروعة للجمعية. وبيّن النظام الأساسي اختصاصات المجلس وشروط العضوية فيه وحقّه في تشكيل اللجان المختلفة، وأن اجتماعاته تُعقد مرة كل شهر، كما حدّد النظام الأساسي طريقة التصويت وكيفية حل المجلس.

وحول مالية الجمعية بيّن النظام الأساسي أن موارد الجمعية تتكون من:

١- رسم الانضمام الذي يدفعه العضو عقب قيده أو إعادة قيده بعضويتها.

- ٢- اشتراكات الأعضاء.
  - ٣- الهبات والتبرعات التي تصرح بقبولها وزارة التنمية الاجتماعية.
  - ٤- إيرادات الحفلات والمعارض والأسواق الخيرية التي تقيمها أو تشترك فيها الجمعية بعد أخذ موافقة الجهات المختصة.
  - ٥- أية موارد أخرى يقبلها مجلس الإدارة وفقاً للقانون وبعد أخذ موافقة وزارة التنمية الاجتماعية.
  - ٦- الأرباح الناتجة عن استثمار أموال الجمعية في حدود القوانين المعمول بها في مملكة البحرين.
- كما بيّن النظام الأساسي ضرورة احتفاظ الجمعية بالسجلات والدفاتر اللازمة لتسيير أعمالها وأوجه صرف الأموال وطرق إيداعها، على أن تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام وتُسْتَتَنَى السنة الأولى بالنسبة لبدء السنة المالية بحيث تبدأ من تاريخ نشر تسجيلها في الجريدة الرسمية إن لم يكن في شهر يناير شريطة أن يكون الصرف طبقاً لللائحة المالية للجمعية وعلى ضرورة أن يقوم مجلس الإدارة بعرض الحساب الختامي على الجمعية العمومية لإقراره.
- كما حدّد النظام الأساسي طرق المراقبة المالية وتدقيق الحسابات الختامية لإيرادات ومصروفات الجمعية.
- وأخيراً بيّن النظام الأساسي كيفية تعديله وكيفية إدماج الجمعية أو تقسيمها وقواعد حلّها اختيارياً أو إجبارياً والجهة التي تؤوّل إليها أموالها عند الحل.
- وبعد إتمام عملية التصفية يقوم المصفي بتوزيع الأموال الباقية على الجمعيات التي تعمل في ميدان عمل الجمعية.
- وإذا أصبحت طريقة التوزيع غير ممكنة تحدّد وزارة التنمية الاجتماعية الهيئات الاجتماعية التي ترى توجيه أموال الجمعية إليها.

## مصرف البحرين المركزي

## قرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٢٢

بشأن الموافقة على طلب تحويل كافة الأعمال المصرفية المتعلقة بالعملاء الأفراد من بنك الإثمار ش.م.ب. (مقفلة) إلى بنك السلام ش.م.ب.

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦، وتعديلاته،

وعلى لائحة تحديد إجراءات البت في طلبات البنوك لتحويل الأعمال المصرفية في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٢،

وعلى طلب تحويل كافة الأعمال المصرفية المتعلقة بالعملاء الأفراد من بنك الإثمار ش.م.ب. (مقفلة) إلى بنك السلام ش.م.ب.،

وعلى الإعلان الصادر من مصرف البحرين المركزي بشأن الطلب المقدم من بنك الإثمار ش.م.ب. (مقفلة) بتحويل كافة الأعمال المصرفية المتعلقة بالعملاء الأفراد إلى بنك السلام ش.م.ب. المنشور في الجريدة الرسمية، العدد (٣٥٩٤) المؤرخ في ٢٤ مارس ٢٠٢٢ وفي جريدتين محليتين،

وبناءً على توصية المدير التنفيذي للرقابة المصرفية،

## قرر الآتي:

## مادة (١)

ووفق على طلب بنك الإثمار ش.م.ب. (مقفلة) بتحويل كافة الأعمال المصرفية المتعلقة بالعملاء الأفراد إلى بنك السلام ش.م.ب..

## مادة (٢)

على الإدارات المعنية بمصرف البحرين المركزي تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ٢٨ ذي القعدة ١٤٤٣هـ

الموافق: ٢٧ يونيو ٢٠٢٢م

## إعلان عن طلب تصفية بنك أوال إجبارياً

بالإشارة إلى القرار رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٩ بشأن وضع بنك أوال تحت الإدارة، والقرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تعيين مدير خارجي لتولي إدارة بنك أوال، يعلن المدير الخارجي (تشارلز راسل سبيجليز ذ.م.م) لبنك أوال ش.م.ب المقيّد بالسجل التجاري رقم (٥٤٢٥٥) وعنوانه محل رقم ٢١ مبنى رقم ٩٦ طريق رقم ٣٨٣ المنامة ٣١٦، صندوق بريد رقم ١٧٣٥، مملكة البحرين، أنه وبعد موافقة المصرف المركزي، عن عزمه بالتقدّم إلى المحكمة المختصة بطلب التصفية الإجبارية وفقاً لأحكام المادة (١٤٤) من قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦.

تشارلز راسل سبيجليز ذ.م.م

الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤  
بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة  
إعلان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٢

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات براءات الاختراع ونماذج المنفعة التي تم إيداعها، الطلبات التي تم نقل ملكيتها، والطلبات التي انقضت الحقوق المترتبة عليها.

وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

- ١- الرقم المتسلسل للطلب وبراءة الاختراع.
- ٢- رقم الإيداع الدولي.
- ٣- تاريخ تقديم الطلب.
- ٤- اسم المخترع.
- ٥- اسم مالك البراءة وعنوانه.
- ٦- التصنيف الدولي.
- ٧- المراجع.
- ٨- اسم الاختراع.
- ٩- ملخص البراءة.
- ١٠- عدد عناصر الحماية.
- ١١- تاريخ نقل الملكية.
- ١٢- اسم المالك السابق وعنوانه.
- ١٣- اسم المالك الحالي وعنوانه.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2022/06/22	[11] رقم البراءة: 1821
<p>[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: F24F 5/00, F24F 6/14</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: WO 03/036205 A1 D2: EP 2402670 A1 D3: CA 2692900 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20180011</p> <p>[22] تاريخ تقديم الطلب: 2018/01/17</p> <p>[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/EP2016/058898</p> <p>[30] الأولوية:</p> <p>202015000040036 [31]</p> <p>2015/07/31 [32]</p> <p>[33] إيطاليا</p> <p>[72] المخترع: نيغري ، موريزيو</p> <p>[73] مالك البراءة: نيغري ، موريزيو</p> <p>عنوان المالك: فيا يوغو فوسكولو 3 20094 كورسيكو (ام اي) ، إيطاليا</p> <p>[74] الوكيل: جاه للملكية الفكرية ش.ش.و لمالكتها منى عمر محمود</p>

[54] اسم الاختراع: نظام لتبريد مركبات وطريقة لإتشانه

[57] الملخص:

نظام لتبريد المركبات، يتألف من نظام فرعي للتغطية (11) يحتوي على واقي (22) ومجموعة من الجدران الجانبية (23) مهياً لاستيعاب مركبة (21). يحتوي النظام على نظام فرعي للإرداذ (18) مثبت بجدار داخلي من الواقي (22) ويحتوي على مجموعة من الفوهات (28) المهية لرش داخل النظام الفرعي للتغطية (11) المذكور قطرات مجهرية من المياه، حيث تتناسب القطرات المجهرية من المياه المذكورة للتبخر وتحقيق تحول كامل للحرارة مهياً لخفض درجة الحرارة داخل النظام الفرعي للتغطية (11). يتعلق الاختراع أيضاً بطريقة لتحقيق نظام تبريد المركبات.

عدد عناصر الحماية: 15

## [12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2022/06/23	[11] رقم البراءة: 1822
------------------------------------	------------------------

[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: E04H 4/06, E04H 4/08, E04H 4/00, G08B 21/08	[21] رقم الطلب: 20170220 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2017/11/29 [30] الأولوية: 20170220 [31] 2017/11/29 [32] [33] مملكة البحرين [72] المخترعون: 1- علي عبدالله إسماعيل، 2- جنان ميرزا المرزوق، 3- علي جميل سباع [73] ملاك البراءة: 1- علي عبدالله إسماعيل، 2- جنان ميرزا المرزوق، 3- علي جميل سباع عناوين الملاك: 1- منزل 589، طريق 3513، مجمع 435 2- منزل 4026، طريق 5780، مجمع 457 3- منزل 830، طريق 2127، مجمع 721 [74] الوكيل: 1- علي عبدالله إسماعيل، 2- جنان ميرزا المرزوق، 3- علي جميل سباع
[56] المراجع: D1: US 5832547 A D2: WO 2002/097758 A1 D3: CN 103440735 B D4: CN 104715574 A D5: US 6389615 B2 D6: US 2013/269097 A1	

## [54] اسم الاختراع: نظام الإنقاذ للمسابح

## [57] الملخص:

نظام الإنقاذ للمسابح هو عبارة عن نظام إنقاذ يتكون من كاميرا تحدد وقوع أي كائن حي في المسبح و نواقل حركة و دعامات دائرية تساهم في زيادة الحركة الدورانية لرفع وخفض مستوى الشبك الموجود في قاع المسبح و كل هذا بفضل محرك في أعلى النظام ذو مسؤولية رئيسية في التحكم بالنظام.

عدد عناصر الحماية: 12

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2022/06/22	[11] رقم البراءة: 1823
------------------------------------	------------------------

[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: A61K 35/00, C07D 239/22, A61K 31/513	[21] رقم الطلب: 20160146 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2016/10/31 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2015/028635 [30] الأولوية: 61/987,354 [31] 2014/05/01 [32] [33] الولايات المتحدة الأمريكية [72] المخترعون: 1- يونغ كيه تشن، 2- توفيق قانوني، 3- ستيفن دبليو. كالدور، 4- جيفري ألان ستافورد، 5- جيمس مارفين فيل [73] مالك البراءة: سيلجين كوانتيسيل ريسيرتش، إنك. عنوان المالك: 9393 تاون سنتر درايف، سويت 110، سان دييغو، سي آيه 92121، أمريكا [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس
[56] المراجع: D1: US 7767669 B2 D2: US 7037918 B2	

[54] اسم الاختراع: مثبطات ديميثيل الأحادي الخاص بحمض الليسين

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي عموماً بتراكيب وأساليب لعلاج السرطان وأمراض الأورام. شريطة أن يتم استبدال المركبات الحلقية غير المتجانسة المشتقة والتراكيب الدوائية تتألف من المركبات المذكورة. المركبات التابعة والتراكيب مفيدة لتثبيط ديميثيل أحادي خاص بحمض الليسين. وعلاوة على ذلك، فإن المركبات التابعة والتراكيب هي مفيدة لعلاج السرطان

عدد عناصر الحماية: 36

## [12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2022/06/27	[11] رقم البراءة: 1824
------------------------------------	------------------------

<p>[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: C07D 213/64</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: US 2011/105509 A1 D2: DE 2143744 A1 D3: DE 2112026 A1 D4: GABRIELLA GENTILE ET AL: "Identification of 2-(4-pyridyl) thienopyridinones as GSK-S3 inhibitors", Bioorganic &amp; Medicinal Chemistry Letters, Pergamon, Amsterdam, NL, vol. 21, no. 16, 11 June 2011 D5: WO 2005/123687 A1 D6: EP 1544194 A1 D7: WO 2010/088177 A1 D8: WO 2006/072037 A1 D9: WO 2006/072039 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20150051 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2015/04/02 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2013/062910 [30] الأولوية: 61/709,075 [31] 2012/10/02 [32] [33] الولايات المتحدة الأمريكية [72] المخترعون: 1- براد اوين بوكمان، 2- جون بيموند نيكولاس، 3- جوني واي. رامفال، 4- كماراسوامي ايميان، 5- سكوت دي. سيورت [73] مالك البراءة: انترميون، إنك. عنوان المالك: 3280 بايشور بوليفارد، بريسبان، سي ايه 94005، الولايات المتحدة الأمريكية [74] الوكيل: سماس للملكية الفكرية</p>
--	---

[54] اسم الاختراع: مركبات بيريدينون مضادة للتليف

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع الراهن بمركبات بيريدينون، طريقة لتحضير هذه المركبات، وطرق لعلاج اضطرابات التليف.

عدد عناصر الحماية: 13

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2022/06/28	[11] رقم البراءة: 1825
------------------------------------	------------------------

[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: C09J 123/18, C08L 23/22, F16L 58/04	[21] رقم الطلب: 20170080 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2017/05/02 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/EP2015/076692 [30] الأولوية: 10 2015 105 763.8 [31] 2015/04/15 [32] [33] ألمانيا [72] المخترعون: 1- توماس ماركوس قيصر، 2- أوليفر غريشنتشوك [73] مالك البراءة: دينسو-هولدينغ جي إم بي إنش أند كو. عنوان المالك: فيلدرستراسيه 24، 51371 ليفركوسين، ألمانيا [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس
[56] المراجع: D1: US 5817413 A D2: WO 98/49249 A1 D3: DE 102011054826 A1	

[54] اسم الاختراع: **تركيبة مضادة للتآكل**

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع بتركيبة مضادة للتآكل تشتمل على مطاط بيوتيل أول واحد على الأقل له لزوجة ظاهرية وفقاً لبروكفيلد مقاسة عند 66م ووفقاً للمواصفة DIN EN ISO 2555 تتراوح بين 400000 و2000000 ملي باسكال ثانية تقريباً وله وزن جزيئي متوسط يتراوح بين 20000 و60000 تقريباً ومطاط بيوتيل ثان واحد على الأقل له وزن جزيئي متوسط بين 150000 و2000000 تقريباً ولزوجة مؤني (8+1) ML مقاسة عند 125م تتراوح بين 25 و65 Mu تقريباً، مقاسة وفقاً للمواصفة ISO 289.

عدد عناصر الحماية: 15

## [12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2022/06/28	[11] رقم البراءة: 1826
<p>[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: F16L 58/18, F16L 59/20, F16L 13/02</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: DE 102010052212 A1 D2: US 5992897 A D3: GB 2391597 A D4: WO 2010/041016 A1 D5: EP 0220122 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20170205 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2017/11/08 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/GB2016/051477 [30] الأولوية: 1508718.2 [31] 2015/05/21 [32] [33] مملكة متحدة [72] المخترع: ستيفن بارنز [73] مالك البراءة: بيونيير لينينغ تكنولوجي ليميتد عنوان المالك: ناين تريبز ديفلوبمنت سنتر، بليسديل كورت، 2 ساوث أفينيو، كلايدنك بزنس بارك، كلايدنك، جي 81 إل إي، المملكة المتحدة [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس</p>

## [54] اسم الاختراع: توصيل مقاطع أنبوبية مبطنّة

## [57] الملخص:

لخفض أو إزالة الخطر المحتمل للتضرر بالحرارة في غياب قمصان التبريد عند توصيل المقاطع الأنبوبية المبطنّة، يزود كل مقطع أنبوبي مبطنّ بجلبية عازلة موضوعة بين الأنبوية المضيفة والبطانة ذات الصلة. لا تمتد الجلبيات على كامل طول المقاطع الأنبوبية المبطنّة؛ ولكنها توفر حماية حرارية متفردة لأطراف البطانات، إن انطبق ذلك، لحامات الاندماج الكهربائي بين تجهيزات اندماج كهربائي والبطانات. في نموذج مفضل تقع الجلبيات العازلة في البداية في أطراف الأنابيب المضيفة التي تُبطن بعد ذلك من خلال سحب البطانات خلال أنابيب من الصُّلب الكربوني من خلال قالب إنقاص لإنقاص قطرهما الخارجي. وعند إزالة شدة السحب على البطانات فيتم عكس البطانات تجاه أبعادها الأصلية مما يؤدي إلى التركيب بإحكام في مواجهة السطح الداخلي للأنابيب المضيفة والتركيب بإحكام في قابل السطح الداخلي للجلبيات العازلة القريبة من أطراف الأنابيب المضيفة والتي تثبتها في مكانها وبشكل اختياري تضغط على المادة العازلة.

عدد عناصر الحماية: 34

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2022/06/23	[11] رقم البراءة: 1827
------------------------------------	------------------------

<p>[51] التصنيف الدولي Int. Cl.: C07K 14/47, C07K 16/18</p> <p>[56] المراجع:</p> <p><b>D1:</b> WO 2015/009856 A2</p> <p><b>D2:</b> JOE-MARC CHAUVIN ET AL: "TIGIT and PD-1 impair tumor antigen-specific CD8+ T cells in melanoma patients", JOURNAL OF CLINICAL INVESTIGATION, vol. 125, no. 5, 13 April 2015</p> <p><b>D3:</b> JOHNSTON R J ET AL: "The Immunoreceptor TIGIT Regulates Antitumor and Antiviral CD8+ T Cell Effector Function", CANCER CELL, CELL PRESS, US, vol. 26, no. 6, 26 November 2014</p> <p><b>D4:</b> STEVEN D. LEVIN ET AL: "Vstm3 is a member of the CD28 family and an important modulator of T-cell function", EUROPEAN JOURNAL OF IMMUNOLOGY, vol. 41, no. 4, 18 April 2011</p> <p><b>D5:</b> XIN YU ET AL: "The surface protein TIGIT suppresses T cell activation by promoting the generation of mature immunoregulatory dendritic cells", NATURE IMMUNOLOGY, vol. 10, no. 1, 1 January 2009</p> <p><b>D6:</b> JIACHENG BI ET AL: "T-cell Ig and ITIM domain regulates natural killer cell activation in murine acute viral hepatitis: Bi et al.", HEPATOLOGY, vol. 59, no. 5, 1 May 2014</p> <p><b>D7:</b> CN 103073644 B</p> <p><b>D8:</b> US 2009/0258013 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20170212</p> <p>[22] تاريخ تقديم الطلب: 2017/11/23</p> <p>[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2016/034549</p> <p>[30] الأولوية:</p> <p>62/167,582 [31]</p> <p>2015/05/28 [32]</p> <p>[33] الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>[72] المخترعون: 1- غورني، أوستن، 2- زي، مينغ هونغ</p> <p>[73] مالك البراءة: اونكومد فارماسيوتيكال، إنك عنوان المالك: 800 تشيزابيك دريف ريدود سيتي، كاليفورنيا 4748-94063 (الولايات المتحدة).</p> <p>[74] الوكيل: يو تي بي أس أي بي كونسلتنس ش.ش.و</p>
---	---

[54] اسم الاختراع: عوامل ربط للمستقبلات المناعية من نوعية (TIGIT) واستخداماتها

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي بالكشف تحديداً عن عوامل لربط المستقبلات المناعية من نوعية (TIGIT). قد تشمل عوامل ربط الـ (TIGIT) على مركبات عديد البولي بيبتييد أو أجسام مضادة أو عوامل مزدوجة النوعية، أو كل ما سبق، كما يكشف هذا الطلب عن طرق لاستخدام العوامل المذكورة لتحسين الاستجابة المناعية أو لعلاج بعض الأمراض مثل أمراض السرطان، أو كلاهما.

عدد عناصر الحماية: 18

### نقل ملكية براءة اختراع

رقم الطلب	تاريخ المعاملة	المالك السابق	المالك الحالي
٢٠٢١٠٢٥٨	٢٠٢٢/٠٦/٢٠	جانسين بيوتيك إنك وعنوانه: ٨٥٠/٨٠٠ ريدجفيو درايف هورشام ، بنسلفانيا ١٩٠٤٤ ، الولايات المتحدة الامريكية	مومينتا فارماسيوتيكالز إنك وعنوانه: ١١٢٥ ترينتون-هاربورتون رود ، تيتوسفيل، نيو جيرسي ٠٨٥٦٠ ، الولايات المتحدة الأمريكية

الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦  
بشأن الرسوم والنماذج الصناعية  
إعلان رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٢

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات التصميمات الصناعية التي تم إيداعها، والطلبات التي تم نقل ملكيتها. وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

- ١- رقم الرسم أو النموذج الصناعي.
- ٢- تاريخ انقضاء الحقوق.
- ٣- سبب انقضاء الحقوق.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية

## انقضاء الحقوق المترتبة على الرسوم والنماذج الصناعية وبطالانها

استناداً للمادة (٢٢) من القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الرسوم والنماذج الصناعية، انقضت جميع الحقوق المترتبة على الرسوم والنماذج الصناعية المذكورة بالجدول أدناه:

رقم التسلسل	رقم الرسم أو النموذج الصناعي	تاريخ انقضاء الحقوق	سبب انقضاء الحقوق
١	١١٢٧	٢٥ / ٠٦ / ٢٠٢٢	عدم دفع الرسوم السنوية

## وزارة الصناعة والتجارة

## إعلانات إدارة التسجيل

## إعلان رقم (٧٧) لسنة ٢٠٢٢

بشأن تحويل شركة مساهمة بحرينية مقفلة  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلم إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها أصحاب الشركة المساهمة البحرينية المقفلة التي تحمل اسم (فاز القابضة ش.م.ب. مقفلة)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨١٢٤٢، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٢٥٠,٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف) دينار بحريني. فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

## إعلان رقم (٧٨) لسنة ٢٠٢٢

بشأن تحويل شركة تضامن  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلم إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها السيد حبيب عبدالعزيز محمد إبراهيم نيابة عن شركة التضامن التي تحمل اسم (مؤسسة الوحدة للنقل والدفان البري/ تضامن)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٢٢٣، بطلب تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٢٥,٠٠٠ (خمسة وعشرون ألف) دينار بحريني. فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.